E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/AC.51/1996/L.5/Add.2
27 June 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة البرنامج والتنسيق
الدورة السادسة والثلاثون
٣-٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (الجزء الأول)

مشروع التقرير

إضافة

المقرر: السيد فولوديمير ي. يلتشينكو (أوكرانيا)

المسائل البرنامجية

الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١

١ - نظرت اللجنة في الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١ في جلساتها من الخامسة عشرة إلى الرابعة والثلاثين، المعقودة في الفترة من ١٢ إلى ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٦، خلال الجزء الأول من دورتها السادسة والثلاثين.

٢ - وفي الجلسة الخامسة عشرة المعقودة في ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٦ عرض وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم، بالنيابة عن الأمين العام، الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١ (A/51/6). وفي نفس الجلسة أدلى المراقب المالي ببيان.

٣ - ونظرت اللجنة في جميع برامج الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١ البالغ عددها ٢٥ برنامجا في جلساتها من السادسة عشرة إلى الرابعة والثلاثين المعقودة في الفترة من ١٢ إلى ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٦، وقررت اللجنة أن تعاود النظر في مشروع تقرير اللجنة عن البرامج الـ ٢٥ للخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١ في الجزء الثاني من دورتها السادسة والثلاثين.

270696 270696 96-16101

آراء عامة

المناقشة

٤ - أعربت وفود عديدة عن أسفها الشديد لأن الشكل الجديد لم يتبع الأنظمة والقواعد التي تنظم تخطيط البرامج، والجوانب البرنامجية للميزانية، ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم (ST/SGB/PPBME, Rules/1 (1987)) التي أقرتها الجمعية العامة في قراريها ٢٣٤/٣٧ و ٢٢٧/٣٨، كما أنه لم يتبع بدقة المبادئ التوجيهية التي أوصت بها اللجنة.

٥ - وأعربت وفود عديدة عن أسفها لأن الأمانة العامة لم تضع في اعتبارها بصورة كاملة المقررات السابقة للجنة بشأن إدراج جميع الأنشطة الصادر بها تكليفات في البرامج الفرعية. وأشارت وفود أخرى إلى رأي مفاده أنه قد جرى الإقرار بأن مسألة إيراد قائمة بالأنشطة هي إحدى أوجه القصور في الخطة المتوسطة الأجل الحالية.

٦ - ورحبت بعض الوفود بالتطابق بين الهياكل البرنامجية والتنظيمية بغية تعزيز المساءلة والمسؤولية؛ إذ سيضطلع بتنفيذ كل برنامج إدارة واحدة أو مكتب واحد وستضطلع بتنفيذ كل برنامج فرعي وحدة تنظيمية داخل الإدارة أو المكتب، على مستوى الشعبة بصفة عامة، وأشار أحد الوفود إلى أن برنامج افريقيا ستضطلع بتنفيذه ثلاثة مكاتب مختلفة. وأعربت وفود أخرى عن تفضيلها لنهج قطاعي ولاحظت في هذا السياق أنه لا يزال يتعين إقرار شكل الخطة المتوسطة الأجل.

٧ - ورحبت بعض الوفود بالجهود المبذولة لصياغة أهداف أكثر وضوحا وتحديدا. وأعربت وفود أخرى عن تحفظاتها على الطبيعة العامة للأهداف وغياب الأهداف القابلة للتحديد الكمي وأعربت عن رأي مفاده أنه ينبغي الاستمرار في بذل الجهود لزيادة تحسين صياغة الخطة المتوسطة الأجل.

٨ - وأعربت وفود عديدة عن رأي مفاده أنه ينبغي الإشارة إلى الولايات التشريعية في وصف البرامج، بينما أعرب آخرون عن تفضيلهم لإدراج الولايات التشريعية في مرفق للبرامج المقابلة. وطلبت وفود أخرى إلى الأمين العام أن يستعرض الولايات التشريعية وفقا للقاعدة ١٠٣-٢ من المادة الثالثة من الأنظمة والقواعد التي تنظم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم. وأشارت في هذا الصدد إلى أنه ينبغي أن تقوم اللجنة وفقا لصلاحياتها (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د - ٦٠)) بتقييم استمرار صلاحية القرارات التشريعية لمدة تزيد على ٥ سنوات.

٩ - وأعربت وفود عديدة عن أسفها الشديد لحقيقة أن الأمانة العامة لم تقدم بعض المعلومات التي طلبوها تكرارا خلال المناقشة. وطلبت هذه الوفود تقديم هذه المعلومات إلى اللجنة خلال الجزء الثاني من دورتها السادسة والثلاثين.

الاستنتاجات

١٠ - أشارت اللجنة إلى مقرر الجمعية العامة ٤٥٢/٥٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ الذي أذنت بموجبه الجمعية للأمين العام بالشروع في إعداد الخطة المتوسطة الأجل على أساس توصيات اللجنة واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وآخذة في الاعتبار الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء في اللجنة الخامسة.

١١ - وكررت اللجنة تأكيد الأهمية التي توليها الدول الأعضاء للخطة المتوسطة الأجل التي تشكل التوجيه السياسي الرئيسي للأمم المتحدة وتوفر الإطار اللازم للميزانيات البرنامجية لفترة السنتين، وبعد أن أشارت إلى قرارات الجمعية العامة ٢٣٤/٣٧ و ٢٢٧/٣٨ و ٢١٣/٤١ و ٢١٨/٤٨ ألف والمقرر ٤٥٢/٥٠ والأنظمة والقواعد التي تنظم تخطيط البرامج، والجوانب البرنامجية للميزانية، ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم ومكررة التأكيد على أهميتها، وأشارت أيضا، آخذة في اعتبارها الفقرة ١٣ أدناه، إلى صلاحياتها الواردة في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د - ٦٠).

١٢ - وشددت اللجنة على أهمية ضمان أن تعكس الخطة المتوسطة الأجل جميع البرامج والأنشطة الصادر بها تكليفات ووافقت على إدراج الولايات التشريعية المتعلقة بالعمل الذي ينبغي إنجازه في النسخة المعتمدة للخطة.

١٣ - ووافقت اللجنة على أنه إذا تم اعتماد الشكل الجديد للخطة المتوسطة الأجل، فإنه سيكون من الضروري، كما أوصت بذلك اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/49/958)، تعديل، حسب الاقتضاء، الأنظمة والقواعد التي تنظم تخطيط البرامج، والجوانب البرنامجية للميزانية، ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم التي تنظم إعداد الخطة المتوسطة الأجل.

١٤ - ووافقت اللجنة على رأي الأمين العام القائل بأن الجهود الرامية إلى ضمان تمكين الأمم المتحدة من مواجهة التحديات في القرن الحادي والعشرين تتوقف قبل كل شيء على دعم الدول الأعضاء لها سياسيا وماليا بشكل متواصل ويمكن التنبؤ به.

المنظور

المناقشة

١٥ - أعربت وفود عديدة عن أسفها البالغ لعدم ملاحظة الأمين العام لهيكل المنظور الوارد في الوثيقة A/51/6 (المنظور) على النحو الذي أوصت به اللجنة، أي عرض خمسة فروع متميزة تتناول المشاكل الملحة، والاتجاهات الناشئة، والتحديات التي سيواجهها المجتمع الدولي، ودور المنظمة والاتجاهات التي ستتبعها. وأعربت بعض الوفود عن رأي مفاده أن المنظور وثيقة جيدة وكتبت بتمعن ومتوازنة ومحكمة، متضمنة بيانا واضحا وشاملا عن عمل المنظمة ودورها.

١٦ - وأعربت وفود عديدة عن رأي مفاده أن المنظور ليس متوازنا في التعبير عن مصالح جميع الدول الأعضاء، كما أنه لا يتناول بدقة شواغل البلدان النامية. ولا يعطي وزنا كافيا لدور المنظمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية. ورأت أيضا أن بعض المصطلحات المستخدمة ليست ملائمة نظرا لأنه لم يتم بعد التوصل إلى توافق للآراء بشأن العديد من المفاهيم الوارد وصف لها؛ وعلاوة على ذلك، ذكرت أن المنظور أهمل الاتجاهات الناشئة الهامة الأخرى، فضلا عن عدد من المسائل ذات الأهمية الكبيرة بالنسبة للبلدان النامية.

١٧ - ولاحظت وفود عديدة أن المنظور تطلعي وذو توجه سياسي، ويتناول المشاكل الملحة والاتجاهات الناشئة والعديد من القضايا قيد النظر من قبل المجتمع الدولي. ولاحظت أيضا أن الأمين العام أخذ في الاعتبار الآراء التي أعربت عنها اللجنة في دوراتها السابقة والتي أعربت عنها الدول الأعضاء في اللجنة الخامسة، فضلا عن توصيات وآراء الدول الأعضاء في المحافل الدولية الأخرى.

١٨ - أيدت بعض الوفود الفكرة القائلة بأن المنظور، لدى مناقشة الاتجاهات في المستقبل، ينبغي أن يشمل الهدف المتمثل في تحقيق مزيد من الديمقراطية في أعمال المنظمة وفي تكوين بعض هيئاتها، لا سيما مجلس الأمن. ورأت وفود أخرى أن تكوين الأجهزة الرئيسية للمنظمة لا يدخل ضمن اختصاص لجنة البرنامج والتنسيق.

١٩ - وأكدت وفود عديدة على أهمية تجسيد المبادئ الواردة في الميثاق، وعلى الحاجة إلى أن تنفذ بدقة جميع الولايات التي تسندها الجمعية العامة، وعلى ضرورة احترام السيادة الوطنية. وشددت على أن دور المنظمة لا يمكن أن يكون انتقائيا، بل يجب أن يشمل جميع أعضائها. وأعربت وفود عديدة عن أسفها لعدم وجود علاقة، فيما يبدو، بين المنظور والخطة المتوسطة الأجل الحالية.

٢٠ - وأكدت بعض الوفود على ضرورة أن توضع في الاعتبار حقيقة أن الموارد محدودة، وأنه ليس بمقدور المنظمة أن تحل جميع مشاكل العالم وألا ينتظر منها ذلك. وأكد العديد من الوفود على ضرورة تزويد المنظمة بمستوى ملائم من الموارد حتى تنفذ ولاياتها التشريعية، وحثت الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها المالية بالكامل، وفي حينها وبدون شروط.

٢١ - وطلبت وفود عديدة أن تعاد صياغة المنظور لكي يشمل جميع شواغل البلدان النامية وليأخذ في الاعتبار على نحو أوفى توافق الآراء الذي تم التوصل إليه في إعلان الذكرى السنوية الخمسين.

٢٢ - ورأت بعض الوفود أن من غير الملائم، وغير العملي أن يُطلب إلى الأمين العام إعادة صياغة المنظور. وأعربت تلك الوفود عن اعتقادها بأن من حق الأمين العام أن يُعرب عن آرائه التي تأخذ في الاعتبار، في رأيها، التحديات التي تواجه المجتمع الدولي في الوقت الحاضر. وكان رأي بعض الوفود أن منظور الأمين العام متسق مع ما صرحت به الدول الأعضاء في الإعلان الصادر بمناسبة الذكرى السنوية

الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة (القرار ٦/٥٠). ولاحظت هذه الوفود أيضا أن التعابير المستخدمة في المنظور قد وردت في توصيات المؤتمرات الدولية، واستخدمت في مداولات المجلس الاقتصادي والاجتماعي، واللجنتين الثانية والثالثة للجمعية العامة، وكذلك في عدة أفرقة عاملة تعقد اجتماعاتها في الوقت الحاضر بشأن الخطة للتنمية والخطة للسلام.

٢٣ - وشددت وفود عديدة على وجوب أن يظل المجلس الاقتصادي والاجتماعي أولوية لدى المنظمة، وأعربت عن أسفها لأن الأمين العام لم يقترح تحديدا للأولويات. ورأت وفود أخرى أن المنظور حدد مجالات عامة ذات أولوية من خلال تشديد الأمين العام على الحاجة إلى تعزيز السلم، والأمن، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وحقوق الإنسان، للاستجابة على نحو فعال لحالات الطوارئ الإنسانية ولتشجيع احترام القانون الدولي وتطويره التدريجي. علاوة على ذلك، أشارت هذه الوفود إلى أنه في ضوء ما تواجهه الدول الأعضاء من صعوبة في الاتفاق على الأولويات، لا يمكن أن ينتظر من الأمين العام أن يضع منظورا أكثر تحديدا.

٢٤ - وعرض العديد من الوفود بصورة مشتركة آراءها فيما يتعلق بالمنظور. ورفضت المنظور، ورأت أنه ينبغي إعادة صياغته، وقدمت في هذا السياق، مبادئ توجيهية لإعداد المنظور الجديد للخطة المتوسطة الأجل، وطلبت أن تدرج الوثيقة التي تتضمن المبادئ التوجيهية في تقرير اللجنة.

٢٥ - وعلقت بعض الوفود أهمية على البيان الذي أدلى به المراقب المالي في ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٦ والذي أورد فيه مجموعة من الأولويات العامة. ورأت وفود أخرى أن القصد من البيان المالي لم يكن تحديد أولويات عامة تنظر فيها اللجنة.

الخلاصة

٢٦ - لم تتمكن اللجنة من التوصل إلى اتفاق بشأن محتوى الوثيقة A/51/6 (المنظور)، ومن ثم، لم تتمكن من اعتبار هذه الوثيقة، بالصيغة التي قدمت بها، جزءا لا يتجزأ من الخطة المتوسطة الأجل. وعليه، فقد اقترحت أن يُطلب إلى الأمين العام أن يُقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين، من خلال الجزء الثاني من الدورة السادسة والثلاثين للجنة البرنامج والتنسيق، وثيقة قصيرة وموجزة ليُنظر فيها بغرض إدراجها في الخطة المتوسطة الأجل على أن تحدد المجالات العريضة ذات الأولوية لفترة الخطة المتوسطة الأجل، استنادا إلى قرارات ومقررات الهيئات الحكومية الدولية للأمم المتحدة، وأن تأخذ في الاعتبار الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء كما وردت في الفقرات من ١٥ إلى ٢٥ أعلاه.

- - - - -